

## فتاوى نور على الدرب للشيخ ابن عثيمين 251

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله الرحمن الرحيم ايها المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته واهلا ومرحبا بكم في لقاءنا هذا الذي نعرض فيه ما وردنا منكم من واستفسارات على الشيخ محمد بن صالح العثيمين الاستاذ بجامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية وامام وخطيب الجامع الكبير بمدينة عنيزة - [00:00:00](#)

مرحبا بالشيخ محمد حياكم الله المرسل الحائر من المنطقة الشرقية في الاحساء عين عين جيم ميم بعث بهذه الرسالة اه يقول فيها شاء القدر على انسان وعمل حادث فصدم رجل كبير السن - [00:00:21](#)  
اه وذلك بالسيارة فمكت في المستشفى عدة ايام وبعدها فارق الحياة تغمده الله بواسع رحمته ولم يكن ذلك مقصودا من الشخص الا ان القدر شاء ذلك. فما الحكم في ذلك؟ هل هل يكفر عن ذلك بكفارة؟ ام ماذا يفعل؟ جزاكم الله عني وعن المسلمين خيرا - [00:00:39](#)

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد فان الجواب على هذا السؤال في مقامين نعم المقام الاول التعبير بكلمة فالقدر فان القدر تقدير الله تبارك وتعالى - [00:01:01](#)  
وهو من صفاته وصفات الله تعالى لا ينسب اليها شيء من دكثرة الربوبية كالمشيئة والتدبير وما اشبهها فلا يصح ان يقال دبر القضاء او دبر القدر على فلان كذا وكذا - [00:01:22](#)  
لان المدبر هو الله والذي يشاء هو الله والقدر تقدير الله فاذا كان صفات الله تعالى لا تستحق او لا يجوز ان تعبد فلا يقول انسان ساعبد عزة الله ساعبد قدرة الله - [00:01:42](#)

فانه كذلك ليس لها شيء من الربوبية كالتدبير وما اشبه ذلك الذي ينبغي بل الذي يجب ان يضيف الانسان المشيئة الى الله سبحانه وتعالى. نعم. كما اضافها الله تعالى الى نفسه في كتابه. كما اضافها اليه ايضا نبيه صلى الله عليه وسلم - [00:02:00](#)  
لقوله للرجل بل ما شاء الله وحده والايات في هذا كثيرة معلومة المقام الثاني الجواب عن هذا الحادث ونحن لا نستطيع ان نعطي حكما محددا على هذه الصورة المعينة اذ انها تحتاج الى - [00:02:21](#)  
تفصيل ومشافهة ولكننا نقول بصفة عامة اذا حصل الحادث فاما ان يكون بتفريط من قائد السيارة او بتعد منه والتفريط ترك ما يجب مثل ان يدع الانسان تفقد السيارة في حال - [00:02:44](#)

يحتمل ان تكون ان يكون فيها خلل ويدع تفقدها ثم يحصل الحادث من جراء هذا التفريط فيكون في ذلك ظامنا لانه ترك ما يجب عليه او بتعد منه والتعدي فعل ما لا يجوز - [00:03:15](#)  
مثل ان يسير في خط معاكس للسيير او يقطع الاشارة او يسرع سرعة تمنع في مثل هذا المكان وما اشبه هذا المهم ان القاعدة هو انه اذا كان الانسان الذي حصل منه الحادث - [00:03:39](#)

متعديا بفعل ما لا يجوز او مفرطا بترك ما يجب فانه يجب عليه في هذا الحادث شيئا اذا تلفت منه نفس الشيء الاول الكفارة وهي حق لله تعالى وهي عتق رقبة فان مؤمنة - [00:04:09](#)  
فان لم يجد فصيام شهرين متتابعين لا يفطر بينهما يوما واحدا الا بعذر حسين او شرعي الامر الثاني مما يجب عليه الدية لكن الدية تتحملها عنه عاقلته وهذه حق لاولياء المقتول - [00:04:33](#)

وهم ورثته. نعم. ان عفوا عنها سقطت اما الكفارة فانها حق لله ولا بد منها حتى لو عفا اولياء المقتول عن الدية فان الكفارة لا تسقط

لأنك فار حق لله - 00:05:01

وادي حق للادميين ولا يلزم من سقوط احد الحقين سقوط الاخر كما ان هذا لو كان لا يجد الرقبة ولا يستطيع ان يصوم شهرين متتابعين فان الكفارة تسقط عنه وان كانت الدية تجب لاولياء المقتول - 00:05:17

مثال الشيء الذي يكون بغير تعد منه ولا تفريط مثل ان ينكسر الذراع او ان يضرب كفر مع تفقده له قبل ان يمشي او يأتي انسان يكون هو الذي آ - 00:05:39

قابل السيارة على وجه لا يتمكن القائد من ايقاف السيارة. نعم. يعني لو جاء قذف او رمى نفسه بالسوق بالشارع. نعم. والسيارة قد اقبلت والقائد لا يتمكن من ايقاف السيارة - 00:05:57

فان هذا الذي رمى بنفسه هو الذي اهلك نفسه فليس على هذا على هذا السائق شيء وكذلك ايضا لو فرض ان الانسان القائد قابله سيارة فرأى ان خير وسيلة ينجو بها من هذا الذي قابله - 00:06:18

ان يخرج عن الخط يمينا او شمالا ففعل وتصرف ثم انه في تصرفه هذا حصل انقلاب السيارة ومات احد معه فانه في هذه الحال لا يضمن لا بدية ولا بكفارة - 00:06:42

لانه في هذه الحالة محسن وقد قال الله تعالى ما على المحسنين من سبيل فبهذا يتبين النوم اذا كان الحادث نتيجة لتصرف مأمور به من قبل القائد يرى انه احسنوا من عدمه - 00:06:59

فانه ليس عليه هنا ضمان لا بكفارة ولا بدية لان الله يقول ما على المحسنين من سبيل ولانه تصرفا مأمورا به ومأذونا له به شرعا وقد قال اهل العلم - 00:07:22

من قواعدهم المقررة ما ترتب على المأذون فليس بمضمون وكذلك من الاشياء التي لا ضمان فيها لو كان القائد يسير فواجهه شيء في الخط بهيمة او آ سيارة واقفة بدون - 00:07:39

او ما اشبه ذلك ثم انه لم يعلم حتى وصل الى حد لا يتمكن به من من ايقاف السيارة انحرف ثم حصل الحادث من انحرافه الذي يرى انه اقرب الى النجاة - 00:08:06

فانه في هذه الحال ليس عليه ضمان لا لا بدية ولا بكفارة وهذه المسائل في الحقيقة دقيقة تحتاج الى تحقيق المناط والى معرفة الشيء معرفة تامة. نعم ولا ينبغي للانسان ان يتسرع - 00:08:27

فيلزم الناس ما لا يلزمهم من دية او كفارة بل انه ينبغي له ان يعلم ان الاصل السلامة والعصمة ان الاصل السلامة والعصمة كما ان الاصل ايضا الضمان لما تلف - 00:08:52

فهذان الاصلان متعارضان وينبغي لطالب العلم ان يسلك ما يراه اقوى من هذين الاصيلين وان يتقي الله سبحانه وتعالى فلا يلزم عباد الله بما لا يلزمه ولا يسقط عن عباد الله ما يجب عليهم - 00:09:17

نحس الله اعلم اه وردتنا رسالة ولكن قبل ان اه نتجاوز هذا السؤال اللي سألنا عنه اه عن الحادث آ آ قلتم آ آ بعذر آ آ حسي او شرعي. نعم. آ آ حبذا لو وضحتم ذلك المستمع - 00:09:36

يعني قلنا ان الذي تسبب في القتل نعم يلزمه صيام شهرين متتابعين نعم لا يفطر بينهما يوما واحدا الا بعذر حسي او شرعي. نعم العذر الحسي كالمرط يمرض الانسان فلا يستطيع مواصفة الصوم. نعم - 00:09:56

والعذر الشرعي كالحيض والسفر الحيض انه قد تكون للجانية امرأة. نعم. مثل ما لو تكون طفلها الى جنبها وهي نائمة فتقلب عليه ويموت فعليها كفارته فهذه يلزمها صيام شهرين متتابعين فاذا اتاها الحيض فان هذا الحيض لا يقطع التتابع - 00:10:15

لانه عذر شرعي. نعم. اذ انه حسا يمكنها ان تصوم لكن شرعا لا يمكنها ان تصوم. نعم. وكذلك السفر فانه يبيح الفطر وهو عذر شرعي لان المسافر يتمكن من الصيام. نعم - 00:10:38

وبهذه المناسبة ايضا اود ان اقول انه اذا كان الحادث سببا في موت اكثر من واحد فانه يجب على هذا الذي الزمناه بالكفارة بعدد الانفس فاذا مات معه اثنان وجب عليه صيام اربعة اشهر - 00:10:56

لكن لا يلزم ان تكون هذه الاشهر الاربعة كلها متوالية بل شهران متواليان والشهران باخران متواليان. نعم لو فصل بين الشهرين

والشهرين بايام فلا يظر لان كل كفارة لان كل كفارة مستقلة عن الاخرى - [00:11:19](#)

واذا كان سببا في موت ثلاثة وجب عليه صيام ستة وهكذا اه لكن هذا ليس به حرج على المسلمين فيه حرج لكن هو الذي تسبب في

احراج نفسه هو الذي قتل - [00:11:34](#)

ومن قتل مؤمنا خطأ فتحليل رقبة المؤمنة ودية مسلمة لاهله الى ان قال فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين نعم مؤمنا واحدا فكما

ان الدية تتعدد وكذلك الكفارة تتعدد نعم. ايه نعم - [00:11:52](#)

اه هذه رسالة وردتنا من المستمع عبد الله اخي الحقيقة اني اقول لك نعم ان هذا من حكمة الاسلام ليكون حماية للنفوس حتى لا

يتسرع الانسان في القتل وحتى يحسب حسابه - [00:12:11](#)

والا فقد يقول قائل حتى الخطأ ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا واخطأنا. نعم. فقد يشتبه على بعض الناس كيف وجبت الكفارة مع الخطأ

الدية قد يقال تجب مع الخطأ لانها حق ادمي - [00:12:32](#)

لا يفرق فيه بين العمد والخطأ لكن الكفارة حق لله وحق الله مبين على المسامحة فلماذا وجبت الدية لماذا وجبت الكفارة معكم قتل

خطأ؟ نقول هذا لاجل المبالغة في حماية النفوس - [00:12:45](#)

وعدم التسرع. نعم. نعم آآ عبد الله الزهراني من بلاد زهران بعث بهذه الرسالة يقول ماذا يقول الساجد للسهو في سجوده؟ هل يقول

سبحان ربي اعلى او يقول سبحان من لا ينسى ولا يسهى. وماذا يقول بين السجدين؟ علما بان سجود السهو شرع لزيادة او لنقص -

[00:13:01](#)

او شك في الصلاة يقول في سجود في سجود السهو كما يقول في سجود الصلاة لعموم قول الرسول صلى الله عليه وسلم في قوله

تعالى سبح اسم ربك الاعلى قال اجعلوها في سجودكم - [00:13:24](#)

فهو يقول كما يقول في سجود الصلاة نعم وكذلك في الجلسة بين السجدين يقول فيها كما يقول في الجلسة بين السجدين في

صلب الصلاة نعم ولا ينبغي ان يقول سبحان من لا ينسى سبحان من لا يسهو - [00:13:39](#)

او ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا واخطأنا لان هذا لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم نعم. نعم آآ ايضا السائل يقول آآ مرة قارئ قرآن باية

تحت او يذكر فيها السجود كمثله قوله تعالى في سورة البقرة - [00:13:55](#)

واذ قلنا للملائكة اسجدوا لادم فسجدوا الا ابليس الياه وفي قوله تعالى واسجد واقترب. ماذا يقول الساجد المقدس لهذه الايات

الكريمات هذا السائل ذكر ايتين احدهما ليس فيها ليست موضع سجود وهي قوله تعالى ويقولن للملائكة تسجد لادم - [00:14:12](#)

فسجدوا الا اجلس ابى واستكبر وكان من الكافرين والاية الثانية اسجد واقترب. قوله تعالى فاسجد واقترب وهي موضع السجود

وينبغي ان يعلم ان كون الاية موضع سجود او غير موضع سجود - [00:14:37](#)

امر توقيفي ليس كلما ذكرت السجدة وجبت ووجب السجود وانما هو امر يتوقف على ما ورد نعم وهذا ولله الحمد معلوم في

المصحف فانه قد كتب على كل اية سجدة علامة - [00:15:00](#)

فيفسد عندها ولهذا لا سجود في الاية التي ذكر وهو يقول ان الملائكة لادم ولا سجودا في مثل قوله تعالى يا مريم قلت لربك

واسجدي واركعي مع الراكعين ولا في مثل قوله تعالى ولقد نعلم انك يضيق صدرك بما يقولون فسبح بحمد ربك وكن من الساجدين

واعبد ربك حتى يأتيك اليقين - [00:15:22](#)

والمهم اه انه ليس كلما ذكر السجود يشرع سيد التلاوة كذلك والذين يبيتون لربهم سجدا وقياما ما فيها سجود وانما هو امر توقيفي.

نعم والذي يقول في سجدة التلاوة يقول سبحان ربي الاعلى - [00:15:47](#)

كما يقول في بقية السجود ويقول سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي ويقول سبوح قدوس رب الملائكة والروح ويقول ما روي

عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك - [00:16:09](#)

وهي اللهم لك سجدت وبك امنت وعليك توكلت فاستجد لوجه الله الذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره فتبارك الله احسن

الخالقين. اللهم اكتب لي بها اجرا وخط عني بها وزرا واجعلها لي عندك ذخرا وتقبلتها وتقبلها مني كما تقبلتها من عبدك داود -

[00:16:23](#)

لا ثم يقوم من السجود بدون تكبير ولا يسلم ايضا لان سجود التلاوة يكبر عند السجود ولا يكبر عند الرفع منه ولا يسلم ولا يتشهد فيه

ايضا. ولكن اذا كان الانسان في صلاة - [00:16:41](#)

فانه يكبر اذا سجد للتلاوة ويكبر اذا رفع منها ايضا لانه لما كان في صلب الصلاة صار حكمه حكم سجودك الصلاة بمعنى انه يشرع فيه

ما يشرع تجود الصلاة. نعم - [00:17:05](#)

والذين وصفوا صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون انه كان يكبر في كل خفض ورفع ومن المعلوم انه صلى الله عليه وسلم

كان يقرأ اية السجدة فيسجد وعموم هذا - [00:17:25](#)

النقل عن صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم ليقترض ان الانسان اذا سجد في صلاة لا فانه يكبر اذا سجد واذا رفع خلافا لما

يتوهمه بعض بعض الناس لكونه - [00:17:40](#)

اذا سجد في صلاة يكبر اذا سجد ولا يكبر اذا قام فان مقتضى السنة وعموم الاحاديث ان يكبر اذا سجد واذا قام هذا اذا كان سجود

تلاوته في صلاته. نعم - [00:17:55](#)

نعم آآ شكرا آآ لفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الذي عرضنا عليه هذه الاسئلة والاستفسارات. وشكرا لكم ايها السادة والى ان

نلتقي صلاتكم نستودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:18:09](#)